2025/247

واردات عدد .....
07 أفريل 2025 B
مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

مقترح قانون يتعلق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحة

العنـوان الأول ـ أحكـــام عـامة

الفصل 1 ـ ينطبق هذا القانون الأساسي العام على جميع إطارات و أعوان الصحة المنتمين للأسلاك الصحية الخصوصية المستخدمين بأي عنوان كان بالإدارة المركزية بوزارة الصحة والمصالح الخارجية التابعة لها أو الهياكل الصحية العمومية أو المؤسسات ذات الصبغة الإدارية و المنشآت و الدواوين الراجعة بالنظر لوزارة الصحة.

تعتبر مهنة الصحة مهنة شاقة.

الفصل 2ـ تضبط الأنظمة الأساسية الخاصة بالصحة كيفية تطبيق هذا القانون بالنسبة لكل صنف من الإطارات و الأعوان العاملين بقطاع الصحة وتتخذ هذه الأنظمة الأساسية في صيغة أوامر ترتيبية.

و تهم الأنظمة الأساسية الخاصة الأسلاك التالية: الأسلاك الإستشفائية الجامعية و السلك الطبي للمستشفيات و الأسلاك الإستشفائية الصحية والأنظمة الخاصة بالإقامة و التخصص في الطب و طب الأسنان و الصيدلة و الأنظمة الخاصة بالمتربصين الداخليين في الطب و طب السنان والصيدلة سلك المتفقدين الطبيين ومن يوازيهم والسلك الإداري للصحة العمومية و أعوان مؤسسات التكوين التابعة لوزارة الصحة العمومية و الأسلاك شبه الطبية و أعوان سلك المساندة للصحة العمومية و كل سلك اخر عامل بقطاع الصحة المباشرون لأنشطتهم المهنيّة بصفة قانونيّة.

و يتم تطبيق هذا القانون على الأعوان المنتمين لأي سلك مشترك أو خاص آخر و عملة الدولة العاملين بقطاع الصحة.

الفصل 3 ـ على جميع الإطارات و الأعوان المعنيين بهذا القانون أن يتجنبوا أثناء ممارسة وظيفتهم وفي حياتهم الخاصة كل ما من شأنه أن يخل بكرامة الوظيفة الصحية وهم ملزمون في كل الظروف باحترام سلطة الدولة وفرض احترامها.

2025/247

الفصل 4 – الحق النقابي معترف به لجميع الأعوان العاملين بقطاع الصحة ويمكن لنقاباتهم المهنية الخاضعة لأحكام مجلة الشغل أن تتقاضى لدى أي محكمة.

و على كل منظمة نقابية للأعوان الصحة أن تودع خلال شهرين من تاريخ تكوينها نظامها الأساسي وقائمة مسيريها لدى السلطة الإدارية التي يرجع إليها بالنظر أعوان الصحة المدعون للانخراط فيها.

الفصل 5 – يحجر على كل إطار أو عون صحة أن يمارس بعنوان مهني وبمقابل نشاطا خاصا مهما كان نوعه وتضبط بأمر الشروط التي يمكن فيها مخالفة هذا التحجير ويحجر على كل إطار أو عون صحة مهما كانت وضعيته أن تكون له مباشرة أو بواسطة الغير وتحت أي تسمية كانت مصالح بمؤسسة خاضعة لمراقبة إدارية إذا كانت هذه المصالح مخلة باستقلاله.

وعندما يمارس قرين إطار أو عون الصحة بعنوان مهني نشاطا خاصا بمقابل يجب تقديم إعلان في ذلك للإدارة.

وعند الاقتضاء تتخذ السلطة ذات النظر التدابير اللازمة لصيانة مصالح الإدارة.

الفصل 6 – كل إطار أو عون صحة مهما كانت رتبته في السلم الإداري مسؤول عن تنفيذ المهام المناطة بعهدته. وكل إطار أو عون مكلف بتسيير مصلحة مسؤول إزاء رؤسائه عن السلطة التي منحت له بهذا الغرض وعن تنفيذ ما يصدر عنه من أوامر.

ولا تعفيه المسؤولية الخاصة التي يتحملها مرؤوسوه من أي مسؤولية ملقاة على عاتقه.

الفصل 7 – بصرف النظر عن القواعد المنصوص عليها بالمجلة الجنائية فيما يخص السر المهني، فإن كل إطار أو عون صحة ملزم بكتمان السر المهني في كل ما يتعلق بالوقائع والمعلومات التي تصل لعلمه أثناء ممارسة وظيفته أو بمناسبة مباشرته لها.

وكل اختلاس أو إحالة للغير لأوراق المصلحة أو وثائقها محجر تحجيرا باتا إذا كان مخالفا للتراتيب.

ولا يمكن أن يعفى أي إطار أو عون صحة من واجب كتمان السر أو أن يرفع عنه التحجير المنصوص عليه بالفقرة السابقة إلا برخصة كتابية من رئيس الإدارة التي يتبعها.

الفصل 8 – كل خطأ يرتكبه إطار أو عون صحة أثناء ممارسة وظيفته أو بمناسبة مباشرته لها يعرضه لعقاب تأديبي بصرف النظر عند الاقتضاء عن العقوبات التي ينص عليها القانون الجزائي.

وإذا وقع تتبع إطار أو عون من طرف الغير من أجل خطئ وظيفي يجب على الإدارة أن تتحمل ما قد يصدر ضده من أحكام بغرم الضرر.

الفصل 9 – يجرم كل اعتداء على إطار أو عون صحة أثناء أداءه لمهامه. و له الحق طبقا للنصوص الجاري بها العمل في الحماية ضد ما قد يتعرض إليه من تهديد أو هضم جانب أو شتم أو ثلب.

والإدارة ملزمة بحماية عون الصحة من التهديدات والاعتداءات مهما كان نوعها التي قد يتعرض لها بمناسبة ممارسة وظيفته وعند اللزوم بجبر الضرر الناتج عن ذلك.

و تحل وزارة الصحة الملزمة طبقا للشروط المنصوص عليها بالفقرة السابقة محل المعتدي عليه في حقوقه لكي يسترجع من مرتكبي التهديد أو الاعتداء المبلغ المدفوعة للعون التابع لها.

و لها في سبيل التحصيل على ما ذكر حق الدعوى المباشرة التي يمكن ممارستها بالقيام بالحق الشخصي عند اللزوم لدى المحاكم.

الفصل 10 – يجب أن يحتوي الملف الشخصي لكل موظف بقطاع الصحة على جميع الأوراق المتعلقة بحالته المدنية وحالته العائلية وكذلك الأوراق التي تهم حالته الإدارية ويجب تسجيل هذه الأوراق وترقيمها وترتيبها بدون انقطاع.

ولا يمكن بأي حال أن يتضمن الملف الشخصي ما يشير إلى الأفكار السياسية أو الفلسفية أو الدينية للمعني بالأمر.

الفصل 11 – ليس هناك أي ميز بين الجنسين في تطبيق هذا القانون باستثناء الأحكام الخاصة التي تحتمها طبيعة الوظائف والتي قد تتخذ في هذا الصدد.

الفصل 12 – تحدث بكل إدارة لجنة أو عدة لجان إدارية متناصفة يكون أعضاؤها الممثلون للأعوان المنتخبين.

ولهذه اللجان أهلية النظر حسب الشروط المضبوطة بهذا القانون فيما يتعلق بالترسيم وإعطاء الأعداد والترقية والنقلة الوجوبية لضرورة العمل مع تغيير الإقامة والتأديب المتعلقة بإطارات و أعوان الصحة.

ويضبط تنظيم وتسيير اللجان الإدارية المتناصفة بأمر بعد أخذ رأي الإدارة العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري.

الفصل 13 – لإطارات و أعوان الصحة الحق في مرتب بعد انجاز العمل. ويضبط هذا المرتب بأمر بعد أخذ رأي وزير المالية.

ويتمتع هؤلاء الأعوان علاوة على ذلك بأنظمة التقاعد والحيطة الاجتماعية حسب الشروط المنصوص عليها بالقانون.

الفصل 14 – يتمتع الإطارات و الأعوان الخاضعين لهذا القانون الأساسي العام بمنح وتضبط هذه المنح بأمر بعد أخذ رأي وزير المالية.

- و بناء عليه يتم تأجير إطارات و أعوان الصحة العاملين أيام الراحة الأسبوعية أو أيام الأعياد الوطنية و الدينية التي تضبط بأمر و كذلك الذين يؤمنون حصص استمرار مقابل منحة وتضبط هذه المنح و طرق منحها بأمر.
- يتمتع مديري الهياكل الصحية بمنحة شهرية تسمى منحة التسيير إلى جانب المنحة المرتبطة بخطتهم الوظيفية ومنحة سكن في حال عدم توفر مسكن وظيفي وتضبط هذه المنحة و طرق منحها بأمر.
- يتمتع شهريا بمنحة المناطق ذات الأولوية جميع إطارات و أعوان الصحة بمختلف أسلاكهم المباشرين بالمناطق ذات الأولوية المحددة بقرار من وزير الصحة و تضبط هذه المنحة و طرق منحها بأمر.
- يتمتع بمنحة شهرية تسمى منحة الاقسام الثقيلة جميع إطارات و أعون الصحة بمختلف أسلاكهم المباشرين بهذه الأقسام وتضبط هذه المنحة و طرق منحها بأمر كما تضبط الأقسام الثقيلة بقرار من وزير الصحة.
- يتمتع الأعوان الذين يشغلون خطة رئيس قسم إستشفائي صحي وناظر عام و ناظر قسم و ناظر وحدة و ناظر مركز صحة أساسية و رئيس مستودع السيارات بمنحة شهرية مقابل تسميته بإحدى هذه الخطط الوظيفية الخصوصية وتضبط هذه المنحة و طرق منحها بأمر.
- تخضع جميع الخطط الوظيفية الإدارية الأخرى إلى مقتضيات الأمر عدد 1245 لسنة 2006 المؤرخ في 24 أفريل 2006 المتعلق بضبط نظام إسناد الخطط الوظيفية بالإدارة المركزية و الإعفاء منها.
- لا يتمتع بهذه المنح من هم في عطلة مرضي طويل الأمد.

الفصل 15 – يتمتع إطارات و أعوان الصحة المباشرين و المتقاعدين و قرينهم و أبنائهم إلى حين الانخراط بأحد أنظمة الضمان الاجتماعي أو الزواج و الأصول في الكفالة بمجانية العلاج بجميع المؤسسات الصحية العمومية و يتم تسليمهم دفتر علاج من قبل مصالح وزارة الصحة.

الفصل 16 – يرتدي العاملين بالهياكل الصحية العمومية زي العمل الخاص بإطارات و أعوان الصحة توفره المؤسسة الصحية لأعوانها و يتم ضبط المعنيين بارتداء هذا الزي و المواصفات المطلوبة حسب النوع المتعارف به في المهنة بقرار من وزير الصحة .

الفصل 17 – يسهر وزير الصحة على تطبيق هذا القانون الأساسي العام.

العنـــوان الثـــاني – إطارات و أعوان الصحة

البـــاب الأول – التعريـــف

الفصل 18 – يكون إطارات و أعوان الصحة تجاه الإدارة في حالة نظامية وترتيبية وينتمي كل موظف صحة إلى سلك خاص يشتمل على رتبة أو أكثر ويقع ترتيبهم حسب مستوى انتدابه ضمن صنف معين.

ويشمل السلك كل إطارات و أعوان الصحة الخاضعين لنفس النظام الأساسي الخاص والمؤهلين لنفس الرتب. ويقع تصنيفهم إلى أربعة أصناف حسب الترتيب التنازلي ومعرفة بالحروف "أ" و "ب" و "ج" و "د" يقع ضبطها بأمر.

البـــاب الثـــاني – الانتـــداب

الفصل 19 – لا يمكن لأي شخص أن يعين في خطة إطار أو عون صحة:

1) إذا لم يكن محرزا على الجنسية التونسية مع مراعاة التحاجير المنصوص عليها بمجلة الجنسية التونسية،
2) إذا لم يكن متمتعا بحقوقه المدنية وحسن السيرة و الأخلاق،
3) إذا لم يكن في وضع مطابق لأحكام القانون المتعلق بالتجنيد،
4) إذا لم يكن له من العمر ثمانية عشر سنة على الأقل،

5) إذا لم تتوفر فيه المؤهلات البدنية والذهنية المفروضة ليمارس بكامل تراب الجمهورية الوظائف التي يترشح إليها.

الفصل 20 – يتم الانتداب عن طريق مناظرات تعتمد الاختبارات أو الشهائد أو الملفات وتقيم المؤهلات المهنية للمترشحين من قبل لجنة امتحان تعين بقرار من وزير الصحة وتتولى هذه اللجنة ترتيب المترشحين حسب الجدارة.

وينتدب خريجو المدارس و المعاهد العليا للصحة المصادق عليها عن طريق التسمية المباشرة وتضبط الأنظمة الأساسية الخاصة بكل سلك كيفية تطبيق هذه الأحكام.

الفصل 21 – يجب على كل مترشح نجح في مناظرة أو مرسم بقائمة الإنتظار و تم إستدعائه للإنتداب أن يكون تحت كامل تصرف الإدارة بغاية تسميته وتعيين مقر عمله وإذا ما رفض الالتحاق بالمركز المعين له يعتبر بعد التنبيه عليه رافضا للتسمية ويحذف من قائمة المترشحين الناجحين في المناظرة أو قائمة الإنتظار المعنية.

الباب الثالث – إعطاء الأعداد و التدرج

القسم الأول – إعطاء الأعداد

الفصل 22 – يسند كل سنة لكل إطار أو عون صحة في حالة مباشرة أو إلحاق عدد جملي مرقم يعبر عن مردوده المهني.

ويرجع حق إعطاء الأعداد لرئيس الإدارة التي ينتمي إليها الموظف.

الفصل 23 – يطلع الموظف المعني بالأمر على العدد المرقم ويمكنه عندئذ أن يطلب من اللجنة الإدارية المتناصفة ذات النظر أن تدعو السلطة التي لها حق إعطاء الأعداد بمراجعة العدد الممنوح عند اللزوم.

القسم الثاني – التدرج

الفصل 24 – يكون التدرج من درجة إلى الدرجة الموالية مباشرة.

الفصل 25 – يقع التدرج بصفة آلية حسب المدة المنصوص عليها بالأنظمة الأساسية الخاصة.

البـاب الـرابع – مـــدة العمـل

الفصل 26 – تحدد مدة العمل الأسبوعية الفعلية لجميع إطارات و أعوان الصحة بستة و ثلاثون (36) ساعة عمل توزع على ستة (06) أيام كامل أيام العمل الإداري بالنسبة للإطارات و الأعوان العاملين بالهياكل و المؤسسات الصحية العمومية. وَ بالنسبة لإطارات وأعوان الصحة العاملين بالإدارة المركزية و المصالح الخارجية التابعة لها توزع بناء على الأمر عدد1710 لسنة 2012 المؤرخ في 14 سبتمبر 2012 المتعلق بتوزيع أوقات و أيام عمل أعوان الدولة. إلا أنه يمكن لبعض الأصناف من الأعوان الشاغلة لبعض الوظائف تحددها الأنظمة الأساسية الخاصة العمل نصف الوقت وتضبط بأمر كيفية تطبيق هذه الأحكام.

الفصل 27 – كما يمكن تأجير إطارات و أعوان الصحة على فترة العمل التي تفوق المدة المحددة بالفصل 26 مقابل منحة طبقا لمقتضيات الفصل 14 من هذا القانون يتم تحديدها بمقتضى أمر.

الباب الخامس – إطار و عون الصحة المتـرسم

القسم الأول – التعريـــف

الفصل 28 – يعتبر إطار أو عون صحة مرسما من وقع تعيينه في خطة دائمة وتم ترسيمه في رتبة دائمة منصوص عليها بإطارات وزارة الصحة.

القسم الثـاني – التـرقيـــة

الفصل 29 – تتمثل الترقية في ارتقاء إطار أو عون صحة من الرتبة التي وقع ترسيمه بها إلى الرتبة العليا الموالية مباشرة.

وتقع هذه الترقية حسب الأساليب التالية:

أ- إثر مناظرة داخلية أو امتحان مهني أو مرحلة تكوين مستمر يقع تنظيمها من طرف الإدارة.

ب- بالاختيار لفائدة إطارات و أعوان الصحة المرسمين حسب الجدارة بقائمة كفاءة يقع اعدادها بعد استشارة اللجنة الإدارية المتناصفة المختصة وتشتمل هذه القائمة على جميع الأعوان الذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة للترقية.

و يقع تقييم جدارة إطار أو عون الصحة المعني بالأمر باعتبار معدل الأعداد المهنية لثلاث سنوات الأخيرة السابقة للسنة التي يقع بعنوانها إعداد القائمة وكذلك نتائج مراحل التكوين التي شارك فيها وأقدميته في الرتبة. وتضبط بأمر كيفية تطبيق هذه الأحكام.

و يمكن للجان الترقية أن تطلب الاستماع إلى ملاحظات عون الصحة المعني بالأمر.

ويكون التسجيل بقائمة الكفاءة حسب الجدارة ويترتب المترشحون والذين تساوت جدارتهم حسب الأقدمية العامة وإذا تساوت أقدميتهم حسب التقدم في السن.

ولوزير الصحة كامل الحرية لإدخال تحويرات على ترتيب التسجيل بالنسبة لإطارات و أعوان الصحة المنتمين للصنفين "أ" و "ب".

ويختم وزير الصحة قائمة أعوان الصحة الذين ستقع ترقيتهم وتنشر هذه القائمة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

الفصل 30 – تتم الترقية إثر المناظرات الداخلية أو الامتحانات المهنية أو فترة تكوين مستمر لفائدة إطارات و أعوان الصحة الذين لهم على الأقل خمس سنوات أقدمية في الرتبة التي هي دون رتبة الترقية مباشرة.

وتقيم المؤهلات المهنية للمترشحين من قبل لجنة امتحان تعين بقرار من وزير الصحة وتتولى هذه اللجنة ترتيب المترشحين حسب الجدارة.

كما تتم الترقية بالاختيار آليا لفائدة إطارات و أعوان الصحة المترسمين في الرتبة التي هي دون رتبة الترقية مباشرة و الذين لهم على الأقل ثمانية (08) سنوات أقدمية بها والبالغين من العمر أربعين سنة على الأقل ولا تتم هذه الترقية إلا مرة واحدة طيلة الحياة المهنية لعون الصحة.

وتضبط بأمر كيفية تطبيق هذه الأحكام.

غير أنه فيما يخص الرتب التي هي في متناول المترشحين الخارجين فإنه لا يمكن إسنادها عن طريق الترقية بالاختيار إلا في حدود عشرة بالمائة (10%) من الخطط المراد سد شغورها بعنوان نفس السنة.

الفصل 31 – تقع التسميات في الرتبة المنجرة عن الترقية حسب الترتيب الوارد بقائمة الكفاءة النهائية المنصوص عليها بالفصل 29 من هذا القانون.

الفصل 32 – بالنسبة لكل رتبة لا يمكن إعداد سوى قائمة واحدة كل سنة.

الفصل 33 – يجب على كل إطار أو عون صحة انتفع بترقية في الرتبة أن يقبل الخطة التي تسند إليه ضمن رتبته الجديدة وإذا رفض ذلك يمكن إلغاء تسميته بعد استشارة اللجنة الإدارية المتناصفة المختصة.

الفصل 34 – يرتب إطار وعون الصحة المنتفع بترقية في الدرجة الموافقة للمرتب الأساسي الأصلي الذي يفوق مباشرة ما كان يتقاضاه في وضعيته القديمة.

غير أنه لا يمكن أن تقل الزيادة المتأتية من الترقية عن الامتياز الذي كان سيحصل عليه الموظف من تدرج عادي ضمن وضعيته القديمة.

الفصل 35 – إن تركيب اللجان الإدارية المتناصفة يقع تغييره بصورة لا تخول بحال من الأحوال لموظف أن يدعى لإبداء اقتراحات تتعلق بإطار أو بعون صحة من رتبة أعلى.

البـــاب السادس – العطـــل

القســم الأول – أحكـــام عـــامة

الفصل 36 – تمنح العطل من طرف رؤساء الإدارات أو المؤسسات الصحية العمومية.

ولا يمكن لأي إطار أو عون صحة أن ينقطع عن ممارسة وظائفه الا بعد طلب عطلة والحصول عليها ما عدا في صورة حدوث مانع مفاجئ وبشرط ان تقع تسوية ذلك فيما بعد.

وينجر عن كل غياب غير مبرر بعطلة قانونية طبقا لأحكام هذا القانون حجز عن المرتب بعنوان أيام الغيابات علاوة على العقوبات التأديبية إن اقتضى الأمر.

وتنقسم العطل إلى:

1) عطلة إدارية وتشمل عطل الاستراحة والعطل الاستثنائية.
2) عطل لأسباب صحية وتشتمل على عطل المرض العادي وعطل مرض طويل الامد وعطل الولادة وعطل الامومة.
3) عطل للتكوين المستمر.
4) عطل بدون مرتب.
5) عطلة لبعث مؤسسة.

ولا تدخل عطل المرض في حساب مدة العطل الإدارية والعكس بالعكس.

ويمكن أن تعقب عطلة الاستراحة عطلة المرض.

أما عطلة المرض فلا يمكن أن تعقب عطلة الاستراحة إلا بإذن من اللجنة الطبية المنصوص عليها بالفصل الرابع والاربعين من هذا القانون.

الفصل 37 – يحجر على إطار أو عون الصحة المنتفع بعطلة ان يمارس أي نشاط بمقابل وفي صورة المخالفة يمكن تطبيق الفصل 60 من هذا القانون.

القسم الثاني – العطل الإدارية

أولا – عطل الاستراحة

الفصل 38 – لكل موظف بقطاع الصحة مباشر لعمله الحق:

1) في عطلة راحة أسبوعية مدتها يوم واحد.
2) في عطلة راحة تعويضية تحدد بيوم عن كل 6 ساعات عمل إضافية يقوم بها بعد ساعات العمل القانونية إذا لم يقع تأجيره على ساعات العمل الإضافية و تكون الأولوية للتأجير.
3) في عطلة سنوية للاستراحة مدتها 45 يوم خالصة الأجر عن كل سنة عمل منجز من 1 جانفي إلى 31 ديسمبر،

ويتمتع إطارات و أعوان الصحة الذين لم يباشروا عملهم طيلة كامل الفترة اللازمة لاستحقاق العطلة السنوية للاستراحة بعطلة خالصة الأجر تحتسب كالتالي:

- 3.75 يوم عطلة عن كل شهر عمل فعلي.
- 0.75 يوم عطلة عن كل ستة (6) أيام عمل فعلي بالنسبة إلى فترات العمل التي تقل عن شهر.

و يمكن للإدارة أن توزع العطل حسب ضرورة العمل كما يمكنها علاوة على ذلك أن تعترض على تقسيم العطلة السنوية للاستراحة.

ويتمتع إطارات و أعوان الصحة الذين لهم أطفال في كفالتهم بالأولوية في اختيار فترة الانتفاع بالعطلة السنوية للاستراحة وفي تحديد مدتها.

الفصل 39 – يمكن للإدارة أن تقرر، لأسباب تحتمها ضرورة العمل بناء على تقرير معلل من قبل رئيس الإدارة، تأجيل العطلة السنوية للاستراحة المخولة لإطارات و أعوان الصحة، وذلك لسنة واحدة تلي مباشرة سنة استحقاق العطلة يتمتع بها وجوبا خلال تلك السنة.

الفصل 40 – يمكن أن يحال على مجلس التأديب إطار أو عون الصحة الذي لا يلتحق بمركز عمله عند انتهاء عطلة الاستراحة إلا إذا عقبتها إحدى العطل الأخرى المدرجة بالفصل السادس والثلاثين من هذا القانون.

ثـانيا – العطـل الاستثنـائية

الفصل 41 – يمكن أن تمنح عطل استثنائية مع الاحتفاظ بكامل المرتب وبدون أن تدخل في حساب عطل الاستراحة:

1) للقيام بإحدى الواجبات التي يفرضها القانون و في حدود المدة اللازمة لذلك،
2) للقيام بمناسك الحج، ولا يمكن أن تمنح هذه العطلة الاستثنائية إلا لمدة شهر على أقصى تقدير طيلة موسم الحج ولمرة واحدة خلال الحياة المهنية لإطارات و أعون الصحة دون اعتبار فترة المشاركة في البعثات الصحية لمرافقة الحجيج من قبل الفرق الصحية،
3) للقيام بواجبات عائلية ملحة وفي حدود 10 أيام في السنة،
4) بمناسبة كل ولادة للموظف رئيس العائلة وتضبط مدتها طبقا للفصل الخامس من القانون عدد 44 لسنة 2024 المؤرخ في 12 أوت 2024.

5) بمناسبة انعقاد المؤتمرات المهنية النقابية الجامعية والقومية والدولية أو اجتماع الهيئات المديرة وذلك لفائدة إطارات و أعوان الصحة الممثلين للنقابات والمنتدبين بصفة قانونية أو لفائدة الأعضاء المنتخبين بالهيئات المديرة.

6) بمناسبة انعقاد مؤتمرات الأحزاب السياسية والمنظمات القومية ومنظمات الشباب.

7) بمناسبة الاستدعاء إلى مباريات دولية و ذلك لفائدة إطارات و أعوان الصحة المنتمين إلى الفرق القومية الرياضية.

وتساوي مدة العطل المنصوص عليها بالفقرات 5 و6 و7 من هذا الفصل مجموع الأيام المذكورة بالاستدعاء يضاف إليها عند الاقتضاء آجال السفر اللازمة.

القسم الثالث – العطل لأسباب صحية

أولا – عطل المرض العادي

الفصل 42 – يمكن لموظف الصحة أن يتحصل على عطلة مرض عادي في صورة مرض ثابت يجعله في حالة عجز عن مباشرة وظائفه.

و يجب أن يكون كل مطلب للحصول على عطلة مرض عادي مؤيدا بشهادة طبية تبين المدة المحتملة التي يكون فيها إطار أو عون الصحة في عجز عن مباشرة وظائفه.

وتقوم الإدارة بكل مراقبة تراها صالحة بواسطة طبيب للصحة العمومية أو الطبيب الذي تعينه لهذا الغرض.

وبصرف النظر عن هذه المراقبة الطبية تأذن الإدارة باتخاذ جميع إجراءات المراقبة الإدارية للتحقق من أن الإطار أو عون الصحة لا يستعمل عطلته إلا للتداوي.

ولا يمكن للإطار أو عون الصحة المنتفع بعطلة مرض أن يغادر محل إقامته العادي إلا برخصة من إدارته باستثناء حالة التأكد التي يجب إثباتها.

الفصل 43 – خلال الأشهر الأولى الموالية للانتداب وما لم يقض إطار أو عون الصحة فترة عمل دنيا تساوي 365 يوما، فان له الحق في عطلة مرض عادي بكامل الأجر بحساب خمسة (5) أيام عن كل شهر عمل فعلي.

و لإطار و عون الصحة الذي باشر مهامه طيلة فترة دنيا تساوي 365 يوما الحق في عطل مرض عادي مدتها القصوى اثنا عشر (12) شهرا منها شهران (2) بكامل الأجر وعشرة أشهر (10) بنصف الأجر.

ويحتفظ إطار أو عون الصحة طيلة فترة عطلة المرض العادي بنصف الأجر بكامل المنح ذات الصبغة العائلية.

و تحتسب ضمن الفترة الدنيا المساوية لـ365 يوما فترات العمل الفعلي وعطل الاستراحة وأيام الأعياد وعطل التكوين المستمر وعطل الولادة والعطل الاستثنائية.

و لا يمكن لإطار أو عون الصحة الذي استنفد حقوقه في التمتع بعطلة مرض عادي بكامل الأجر أو بنصفه أن ينتفع مجددا بعطلة مرض عادي بكامل الأجر أو بنصفه إلا بعد قضائه لفترة عمل دنيا جديدة تساوي 365 يوما. وتحتسب هذه الفترة الدنيا الجديدة ابتداء من يوم استئنافه للعمل بعد انقضاء عطلة المرض العادي الأولى المستحقة بعنوان فترة العمل السابقة المساوية لـ365 يوما.

ويعتبر في حالة عدم مباشرة وجوبية كل إطار أو عون صحة تغيب لأسباب مرضية بعد استنفاذه لحقوقه في التمتع بعطلة مرض عادي.

و إذا ثبت أن موظف الصحة الذي استنفد حقوقه في التمتع بعطل مرض عادي أصبح عاجزا بصفة نهائية عن ممارسة العمل فانه تتم إحالته على التقاعد.

الفصل 44 – عطل المرض العادي التي لا تتجاوز في مجموعها الثلاثين يوما لكل فترة مدتها ثلاثمائة وخمسة وستون يوما تمنح مباشرة من طرف رئيس الإدارة أو المؤسسة الصحية.

وفي جميع الحالات الأخرى فإن عطل المرض العادي التي تتجاوز مدتها ثلاثين يوما لا يمكن أن تمنح من طرف رئيس الإدارة المعنية إلا بناء على رأي بالموافقة من لجنة طبية يضبط تركيبها وتسييرها بأمر.

ثـانيا – عطـل المـرض طويـل الأمـد

الفصل 45 – يمكن منح عطل المرض طويل الأمد لإطارات و أعوان الصحة المباشرين أو في عطلة مرض عادي والمصابين بمرض من الأمراض التي يضبط قائمتها بأمر بعد أخذ رأي الإدارة العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري.

ولا يمكن بأي حال من الأحوال منح هذه العطل إذا ما تبين أن هذه الأمراض ناتجة عن تناول المشروبات الكحولية أو عن استعمال المخدرات.

وتمنح هذه العطل من طرف رئيس الإدارة التي يرجع إليها إطار أو عون الصحة بالنظر إما بطلب من المعني بالأمر وإما بمبادرة من الإدارة وذلك بناء على رأي بالموافقة من لجنة طبية يضبط تركيبها وتسييرها بأمر.

الفصل 46 – تمنح عطل المرض طويل الأمد لمدة خمس سنوات منها ثلاث سنوات بكامل المرتب وسنتان بنصف المرتب.

ثـالثا – أحكـام مشتركـة لعطـل المـرض

الفصل 47 – إذا حصلت الإصابة بالمرض أو تفاقم المرض أثناء مباشرة العمل أو كان المرض ناتجا عن إقدام إطار أو عون الصحة بتفان على عمل لفائدة الصالح العام أو من جراء حادث طرأ بمناسبة ممارسة إطار أو عون الصحة لمهامه فإنه يحتفظ بكامل مرتبه إلى أن يصبح قادرا على استئناف عمله وله الحق في كل هذه الحالات في استرجاع أجرة الطبيب والمصاريف الناتجة مباشرة عن المرض أو الحادث.

وإذا ثبت أن موظف الصحة المشار إليه بالفقرة السابقة أصبح عاجزا بصفة نهائية عن ممارسة عمله فإنه تقع إحالته على التقاعد وفي هذه الحالة له الحق في التمتع بجراية عمرية من أجل السقوط البدني المستمر قابلة للجمع مع جراية التقاعد.

الفصل 48 – أن عطل المرض التي تقضى خارج تراب الجمهورية ينبغي أن يرخص فيها مسبقا من طرف رئيس الإدارة المعنية باستثناء الحالات الاستعجالية.

رابعا – عطلة الولادة وعطلة الأمومة

الفصل 49 – يتم منح هذه العطل طبقا لمقتضيات القانون عدد 44 لسنة 2024 المؤرخ في 12 أوت 2024 المتعلق بعطلة الأمومة و الأبوة في الوظيفة العمومية و القطاع العام و القطاع الخاص.

القسم الرابع – عطلة التكوين المستمر

الفصل 50 – يمكن لإطار أو عون الصحة أن يطلب عطلة للمشاركة في مرحلة تكوين مستمر تنظمها الإدارة.

وتضبط بأمر كيفية تطبيق هذه الأحكام.

القسم الخامس – العطلة بدون أجر

الفصل 51 – يمكن أن تمنح لإطار أو عون الصحة عطل بدون أجر لا تتجاوز مدتها ثلاثة أشهر خلال السنة ولا تعتبر هذه العطل خدمة فعلية.

القسم السادس – العطلة لبعث مؤسسة

الفصل 52– يمكن أن تمنح لإطار أو عون الصحة المترسم عطلة لبعث مؤسسة لمدة أقصاها سنة قابلة للتجديد مرة واحدة. تسند هذه العطلة بمقتضى أمر.

يواصل إطار أو عون الصحة الانتفاع بالتغطية الاجتماعية طيلة فترة العطلة لبعث مؤسسة ويتولى على هذا الأساس دفع مساهمته بعنوان التقاعد والحيطة الاجتماعية ورأس المال عند الوفاة في حين تتكفل الإدارة بدفع المساهمات المحمولة على المشغل. ويفقد المعني بالأمر في هذه الحالة التمتع بالمرتب والتدرج و الترقية.

وفي صورة بعث مؤسسة بمناطق التنمية الجهوية وبصرف النظر عن الأحكام التشريعية المخالفة فإن إطار أو عون الصحة يواصل التمتع بالتغطية الاجتماعية وبنصف المرتب، دون أن يكون له الحق في التدرج والترقية.

الفصل 53– يحجر على إطار أو عون الصحة المنتفع بعطلة لبعث مؤسسة ممارسة نشاط مخالف للغرض الذي تم بعنوانه إسناده هذه العطلة.

ويمكن لرئيس الإدارة أن يأذن في كل وقت بإجراء الأبحاث اللازمة للتحقق من أن نشاط إطار أو عون الصحة المعني يوافق فعلا الأسباب التي أسندت من أجلها عطلة لبعث مؤسسة.

وفي صورة ثبوت مخالفة المعني بالأمر لشروط إسناد هذه العطلة يتم حالا إنهاؤها واسترجاع المبالغ المالية التي انتفع بها عند الاقتضاء وذلك بصرف النظر عن التتبعات التأديبية.

الفصل 54 – يجب على إطار أو عون الصحة الذي أسندت له عطلة لبعث مؤسسة أن يطلب إرجاعه إلى الوظيفة أو تجديد إسناده هذه العطلة لسنة ثانية وذلك في أجل شهر على الأقل قبل انتهاء مدة العطلة بواسطة رسالة مضمونة الوصول.

وعند انتهاء مدة العطلة لبعث مؤسسة يحق لإطار أو عون الصحة أن يرجع إلى سلكه الأصلي ولو بصفة زائدة ويتم استنفاد هذه الزيادة عند حدوث أول شغور في السلك الذي ينتمي إليه المعني بالأمر.

وإذا لم يطلب إطار أو عون الصحة إرجاعه إلى الوظيفة في الأجل المذكور أعلاه، وبعد التنبيه عليه، فإنه يعتبر قد قطع كل صلة بالخدمة العمومية.

الباب السابع – التـــأديـــب

الفصل 55 – يرجع حق التأديب إلى رئيس الإدارة التي ينتمي إليها إطار أو عون الصحة.

ويمكن لرئيس الإدارة المعني بالأمر أن يفوض إلى أحد الإطارات السامية بإدارته سلطته التأديبية أو إمضاءه حسب شروط يتمّ ضبطها بأمر.

وتشتمل العقوبات التأديبية التي يمكن أن تسلط على إطارات و أعوان الصحة على:

عقوبات من الدرجة الأولى وهي:

1) الإنذار.
2) التوبيخ.

عقوبات من الدرجة الثانية وهي:

1) تأخير في التدرج لمدة تتراوح بين 3 أشهر وسنة على أقصى تقدير.
2) النقلة الوجوبية مع تغيير الإقامة.
3) الرفت المؤقت لمدة أقصاها ستة أشهر مع الحرمان من المرتب.
4) العزل بدون توقيف الحق في جراية التقاعد

وتتخذ العقوبات من الدرجة الأولى بعد الاستماع إلى إطار أو عون الصحة المعني بالأمر ودون استشارة مجلس التأديب.

ولا تتخذ العقوبات من الدرجة الثانية إلا بعد استشارة مجلس التأديب.

وتقوم اللجان الإدارية المتناصفة في هذه الحالة بدور مجلس التأديب وعندئذ يغير تركيبها طبقا لأحكام الفصل الخامس والثلاثين من هذا القانون.

ويحال إطار أو عون الصحة على مجلس التأديب بمقتضى تقرير كتابي صادر عن السلطة التي لها حق التأديب أو الإطار السامي الذي له تفويض لممارسة السلطة التأديبية ولإمضاء تقارير الإحالة على مجلس التأديب. ويبين تقرير الإحالة على مجلس التأديب بصفة واضحة الأفعال المنسوبة إلى إطار أو عون الصحة وعند الاقتضاء الظروف التي ارتكبت فيها.

وتتخذ العقوبات بقرار معلل من السلطة التي لها حق التأديب أو الإطار السامي الذي له تفويض لممارسة السلطة التأديبية أو لإمضاء العقوبات التأديبية غير أن عقوبة العزل لا تتخذ إلا من قبل وزير الصحة.

الفصل 56– لإطار أو عون الصحة الحق بمجرد رفع الدعوى التأديبية في الإطلاع على جميع الوثائق المتعلقة بالتهمة وأخذ نسخ منها.

و علاوة على ذلك فله الحق في الإطلاع على ملفه الشخصي.

ويكون هذا الإطلاع على عين المكان وبحضور نائب عن الإدارة وينبغي على إطار أو عون الصحة أن يصرح كتابيا بأنه قام بهذا الإطلاع أو أنه تنازل عنه بمحض إرادته.

ويمكنه أن يقدم لمجلس التأديب ملاحظات كتابية أو شفاهية وأن يستحضر شهودا وأن يستعين بشخص يختاره للدفاع عنه وللإدارة أيضا الحق في استحضار الشهود.

و يجب استدعاء إطار أو عون الصحة كتابيا وفي أجل أدناه خمسة عشرة يوما قبل اجتماع مجلس التأديب.

الفصل 57 – إذا رأى المجلس أنه لم يحصل له ما يكفي من الوضوح في شأن الأعمال المنسوبة لإطار أو عون الصحة أو الظروف التي ارتكبت فيها تلك الأعمال يمكن له أن يأذن بإجراء بحث.

الفصل 58 – بناء على الملاحظات الكتابية المقدمة وعند الاقتضاء على البيانات الشفاهية التي أدلى بها المعني بالأمر والشهود ومن تولى الدفاع عنه وكذلك على نتائج البحث الذي قد يكون قد تم إجراؤه يبدي مجلس التأديب رأيا معللا في العقوبة التأديبية التي تستوجبها حسب اجتهاده الأفعال المنسوبة لإطار أو عون الصحة محل التتبع ويحيل فورا هذا الرأي إلى السلطة التي لها حق التأديب.

الفصل 59 – يجب على مجلس التأديب أن يعطي رأيه في أجل شهر من تاريخ تعهده ويمدد هذا الأجل لشهرين إذا تم القيام ببحث بطلب من مجلس التأديب.

الفصل 60 – في صورة ارتكاب خطئ جسيم من طرف إطار أو عون صحة سواء كان ذلك بإخلاله بالواجبات المهنية أو بارتكابه جريمة من جرائم الحق العام فإنه يقع إيقافه حالا عن مباشرة وظيفته وذلك بإذن من رئيسه المباشر على أن يعلم هذا الأخير حالا بذلك رئيس الإدارة الذي يجب عليه اتخاذ القرار اللازم.

وفي صورة ما إذا كان الخطأ المرتكب يمثل جنحة أو جناية وخاصة إذا تعلق الأمر بالارتشاء أو اختلاس أموال عمومية أو الزور أو إفشاء السر المهني فإنه يجب فورا رفع القضية لدى النيابة العمومية.

وفي كل الحالات يجب دعوة مجلس التأديب في أجل أقصاه شهر وتقع تسوية وضعية عون الصحة الموقوف عن العمل في اجل أقصاه ثلاثة أشهر من تاريخ مفعول قرار الإيقاف عن العمل.

وإذا لم يعزل إطار أو عون الصحة عند انتهاء أجل الثلاثة أشهر المذكورة أعلاه يكون له الحق في استرجاع كامل مرتبه الموافق لمدة الإيقاف بعد طرح المرتب الموافق لمدة الرفت المؤقت عند الاقتضاء.

الفصل 61 – تحفظ القرارات المتعلقة بالعقوبات التأديبية بالملف الشخصي لإطار أو عون الصحة المعني بالأمر كما تحتفظ به أيضا الأراء التي يبديها مجلس التأديب وجميع الحجج والوثائق الملحقة بها وذلك طبقا لأحكام الفصل العاشر من هذا القانون.

الفصل 62 – إطار أو عون الصحة الذي ناله عقاب تأديبي غير العزل له الحق بعد مدة خمس سنوات بالنسبة للعقوبات من الدرجة الأولى وعشر سنوات بالنسبة للعقوبات من الدرجة الثانية أن يقدم إلى وزير الصحة مطلبا يرمي إلى أن يمحى من ملفه كل اثر للعقاب الذي ناله.

وإذا تبين أن السلوك العام للمعني بالأمر أصبح مرضيا منذ تسليط العقاب عليه فإنه يستجاب لطلبه وتقع عندئذ إعادة تكوين ملفه الشخصي حسب وضعه الجديد.

ويمكن لإطار أو عون الصحة الواقع عزله اثر عقوبة جزائية والذي استرجع حقوقه المدنية بعفو عام أو بعفو تشريعي خاص أن يطلب إرجاعه للعمل خلال السنة التي تلي استرداد الحقوق وفي هذه الحال فإنه يمكن للإدارة أن تعيد إدماجه برتبته الأصلية وبالدرجة التي تحصل عليها في تاريخ العزل.

البـاب الثامن – حـــالات إطار أو عون الصحة

الفصل 63 – يجب أن يكون كل إطار أو عون صحة في حالة قانونية وهذه الحالات الآتية:

1) المبـاشرة.
2) الإلحـاق.
3) عدم المبـاشرة.
4) تحت السـلاح.

القسـم الأول – المبـــاشرة

الفصل 64 – حالة المباشرة هي حالة إطار أو عون الصحة الذي هو مرسم برتبة بصفة قانونية ويباشر فعلا وظائف إحدى وظائف الخطط المقابلة لرتبته.

ويعتبر في حالة مباشرة إطار أو عون الصحة المتمتع بعطلة ممنوحة مع استحقاق كامل الأجر أو نصفه مهما كان نوعها.

القسم الثاني – الإلحاق

الفصل 65 – الإلحاق هو حالة إطار أو عون الصحة الذي يوضع خارج سلكه الأصلي ولكنه يواصل فيه التمتع بحقوقه في التدرج والترقية والتقاعد.

ويقرر الإلحاق بطلب من إطار أو عون الصحة أو وجوبا حسب الشروط المنصوص عليها بالفصل 70 من هذا القانون.

والإلحاق أساسا قابل للإلغاء.

ولا يمكن أن يقع الإلحاق إلا:

1- لدى إدارة أو جماعة عمومية محلية أو مؤسسة عمومية أو شركة قومية أو شركة ذات رأس مال مشترك. وفي هذه الحالة يكون الإلحاق بقرار صادر عن رئيس الإدارة التي يرجع إليها الموظف بالنظر بعد موافقة رئيس الإدارة التي سيلحق لديها الموظف.
2- لدى منظمة قومية.
3- لدى الوكالة التونسية للتعاون الفني بالنسبة للموظفين المعينين للعمل لدى الحكومات الأجنبية أو المنظمات الدولية.
4- لممارسة وظيفة عضو للحكومة أو خطة انتخابية غير صفة النائب لدى مجلس النواب.

ويقرر الإلحاق المنصوص عليه بالفقرات الثانية و الثالثة والرابعة بقرار من وزير الصحة.

و لا يقرر الإلحاق بطلب من الموظف إلا بعد قضاء ثلاثة سنوات عملا مدنيا وفعليا على الأقل.

و يجرى على إطار أو عون الصحة الملحق الحجز القانوني من أجل جراية التقاعد.

و تحمل المنحة القانونية التكميلية لتكوين جراية التقاعد على كاهل الإدارة أو الجماعة العمومية أو المؤسسة التي ألحق لديها إطار أو عون الصحة غير أن الإلحاق لدى الوكالة التونسية للتعاون الفني معفى من هذه المنحة.

الفصل 66 – يمكن أن يقرر الإلحاق لمدة أقصاها خمس سنوات قابلة للتجديد.

و يمكن لإطار أو عون الصحة في نهاية الإلحاق إما أن يرجع للسلك الأصلي الذي ينتمي إليه وإما أن يدمج بإطارات الإدارة أو المؤسسة التي الحق لديها وذلك حسب شروط يقع ضبطها بأمر.

وينتهي الإلحاق بقرار يقع اتخاذه حسب الشروط المنصوص عليها بالفصل الخامس والستين من هذا القانون.

الفصل 67 – يبقى إطار أو عون الصحة الملحق خاضعا للنظام الأساسي الخاص بالسلك الأصلي الذي ينتمي إليه إلا أنه يخضع كذلك لمجموع القواعد المتعلقة بالوظيفة التي يباشرها بسبب إلحاقه.

ويمكن تعويض إطار أو عون الصحة الملحق ضمن السلك الأصلي الذي ينتمي إليه.

و تعطى له الأعداد حسب الشروط المنصوص عليها بالفصلين الثاني والعشرين و الثالث والعشرين من هذا القانون من طرف رئيس الإدارة التي الحق لديها وتحال بطاقة هذه الأعداد على رئيس الإدارة التي ينتمي إليها إطار أو عون الصحة المعني بالأمر.

الفصل 68 – عند انتهاء الإلحاق يرجع إطار أو عون الصحة وجوبا إلى السلك الأصلي الذي ينتمي إليه ويعين من جديد في خطة تناسب رتبته في هذا السلك وله أولوية التعيين في المركز الذي كان يشغله قبل إلحاقه.

وإذا لم توجد خطة شاغرة مناسبة لرتبته في السلك الأصلي الذي ينتمي إليه يمكن إرجاعه لهذا السلك بصفة زائدة على العدد المحدد على أن يقع استنفاذ هذه الزيادة عند حدوث أول شغور بالرتبة المعنية بالأمر.

وعند ترسيمه في الرتبة الجديدة ينبغي أن يحذف من السلك الأصلي الذي كان ينتمي إليه.

الفصل 69 – إطار أو عون الصحة الذي يسمى مترسما في رتبة غير الرتبة الذي ينتمي إليها يوضع تجاه هذه الرتبة في حالة إلحاق كامل مدة التربص الذي يخضع له في الخطة المعينة بالأمر.

وعند ترسيمه في الرتبة الجديدة ينبغي أن يحذف من السلك الأصلي الذي كان ينتمي إليه.

الفصل 70 – في صورة تحويل مصلحة أو نشاط عمومي من إدارة إلى أخرى أو في صورة إدخال اللامحورية أو اللامركزية على مصلحة إدارية فإن إطار أو عون الصحة بهذه المصلحة يقع وجوبا إما إلحاقهم وإما نقلتهم بدون استشارة اللجنة الإدارية المتناصفة ذات النظر.

ويقرر هذا الإلحاق أو النقلة بقرار من وزير الصحة باقتراح من رؤساء الإدارات المعنية بالأمر.

الفصل 71 – بقطع النظر عن الإلحاق فإن إطارات و أعوان الصحة الذين تكون رتبتهم وظروف تأجيرهم مشتركة بين جميع الإدارات والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية يمكن نقلتهم بطلب منهم أو وجوبا من إدارة إلى أخرى.

وتقرر هذه النقلة بقرار من رئيسي الإدارتين المعنيتين بالأمر وإذا كانت النقلة وجوبية بعد استشارة اللجنة الإدارية المتناصفة ذات النظر.

وفيما يخص إطارات و أعوان الصحة غير المشار إليهم بالفقرة الأولى أعلاه فإن النقل الوجوبي ينجر عنها تغيير في محل الإقامة لا تقع إلا بعد استشار اللجنة الإدارية المتناصفة ذات النظر.

القسم الثالث – حالة عدم المباشرة

الفصل 72 – عدم المباشرة هي حالة إطار أو عون الصحة الموضوع خارج الإدارة التي يرجع إليها بالنظر والذي يبقى تابعا للسلك الأصلي الذي ينتمي إليه إلا أنه قد زال انتفاعه فيه بحقوقه في التدرج والترقية والتقاعد.

و تقرر الإحالة على عدم المباشرة بقرار من رئيس الإدارة أو المؤسسة الصحية العمومية المعنية بالأمر إما وجوبا أو بطلب كتابي من إطار أو عون الصحة.

ولا تخول حالة عدم المباشرة الحق في أي مرتب.

ويحتفظ إطار أو عون الصحة المعني بالأمر بحقوقه المكتسبة في السلك الأصلي الذي ينتمي إليه في تاريخ إحالته على عدم المباشرة.

يبقى إطار أو عون الصحة المحال على عدم المباشرة خاضعا للأحكام المنصوص عليها بالفصول 5 و7 و9 من هذا القانون.

الفصل 73 – لا تقرر الإحالة الوجوبية على عدم المباشرة إلا لأسباب صحية وبعد أخذ رأي اللجنة الإداري المتناصفة وذلك عندما يكون إطار أو عون الصحة غير قادر على استئناف عمله عند انتهاء عطلة مرض عادي أو عطلة مرض طويل الأمد ومدة الإحالة الوجوبية على عدم المباشرة لا يمكن أن تتجاوز السنة ويمكن تجديدها مرتين لنفس المدة وعند انتهائها يجب:

- إما أن يرجع إطار أو عون الصحة لإطارات إدارته الأصلية بشرط أن يدلي بشهادة طبية تثبت أنه في حالة صحية تسمح له باستئناف مهامه دون خشية الضرر.
- أو يحال على التقاعد.
- أو يشطب على اسمه من الإطارات عن طريق الإعفاء إذا لم يكن له الحق في جراية التقاعد وذلك بعد أخذ رأي اللجنة الإدارية المتناصفة ذات النظر.

طيلة فترات عدم المباشرة الوجوبية، يواصل إطار أو عون الصحة الانتفاع بالتغطية الاجتماعية. وتحمل مساهمات المشغل و إطار أو عون الصحة في نظام التغطية الاجتماعية المستوجبة بعنوان فترات عدم المباشرة الوجوبية على كاهل المشغل.

الفصل 74 – لا تمنح الإحالة على عدم المباشرة بطلب من إطار أو عون الصحة إلا إذا توفرت لديه أقدمية سنتين على الأقل في الخدمة المدنية الفعلية وتقع هذه الإحالة وفقا للأحكام التالية:

1- لمدة سنة قابلة للتجديد مرة واحدة من أجل حادث أو مرض خطير أصاب قرينه أو أحد أصوله أو فروعه.
2- لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة للقيام بأبحاث أو دراسات تكتسي صبغة المصلحة العامة.
3- لمدة سنتين قابلة للتجديد مرتين لتمكين المرأة إطار أو عون الصحة من القيام بتربية ولد أو عدة أولاد لم يبلغوا السادسة من عمرهم أو كانوا مصابين بعاهات تتطلب عناية مستمرة.
4- لمدة أقصاها خمس سنوات لظروف استثنائية وتمنح هذه الإحالة على عدم المباشرة بأمر.

الفصل 75 – يمكن إحالة إطار أو عون صحة بطلب منه على عدم مباشرة خاصة وذلك بقرار من وزير الصحة وحسب الشروط التالية:

- لمدة سنة قابلة للتجديد كلما اقتضت الحاجة ذلك لكل إطار أو عون صحة يكون قرينه الموظف قد نقل للعمل داخل تراب الجمهورية أو دعي للعمل بالخارج.
- لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد كلما اقتضت الحاجة ذلك لفائدة إطار أو عون الصحة المنتخب عضوا بمجلس النواب.

وفي صورة انتهاء مهامهم النيابية فإن الأعوان الموضوعين في حالة عدم مباشرة خاصة لدى مجلس النواب تقع إعادة إدماجهم وجوبا في إطارهم الأصلي في الرتبة أو الصنف المرتبين به مع انتفاعهم بالمنح المنجرة عن الخطة الوظيفية التي كانوا مكلفين بها في تاريخ إحالتهم على عدم المباشرة الخاصة لدى مجلس النواب إلى أن تقع تسوية وضعيتهم الإدارية وذلك بتسميتهم في خطة وظيفية معادلة للخطة التي كانونا يشتغلونها قبل انتخابهم بمجلس النواب.

وفي صورة عدم وجود شغور في إطارهم الأصلي تقع إعادة إدماجهم ولو فوق العدد المحدد.

ويتمادى النواب الموضوعون في حالة عدم المباشرة الخاصة والذين اختاروا نظام التقاعد المتمتعين به سابقا في الانتفاع بحقوقهم في التقاعد وفي تحمل الحجز من أجل التقاعد على المرتب والمنح التابعة لرتبتهم وخطتهم الوظيفية وصنفهم ودرجتهم في إطارهم الأصلي.

ويتحمل مجلس النواب الإعانة الموافقة لفائدة صندوق التقاعد. وتضبط بأمر شروط تطبيق هذه الأحكام.

الفصل 76 – يمكن لرئيس الإدارة أو المؤسسة الصحية العمومية أن تأذن في كل وقت بإجراء الأبحاث اللازمة للتحقق من أن نشاط الموظف المعني بالأمر يوافق فعلا الأسباب التي أحيل من اجلها على عدم المباشرة بطلب منه.

الفصل 77– يجب على إطار أو عون الصحة الذي وضع بطلب منه في حالة عدم المباشرة أن يطلب إرجاعه إلى الوظيفة شهرين على الأقل قبل انتهاء مدة الإحالة على عدم المباشرة بواسطة رسالة مضمونة الوصول.

وعند انتهاء مدة الإحالة على عدم المباشرة يحق لإطار أو عون الصحة أن يرجع إلى سلكه الأصلي ولو بصفة زائدة ويتم استنفاد هذه الزيادة عند حدوث أول شغور في السلك الذي ينتمي إليه المعني بالأمر.

وإذا لم يطلب إطار أو عون الصحة إرجاعه إلى الوظيفة في الآجال المذكور أعلاه، فانه يعتبر قد قطع كل صلة بالخدمة العمومية.

الفصل 78 – إن إطار أو عون الصحة المحال على عدم المباشرة والذي يرفض عند إرجاعه للعمل المركز الذي يعين فيه يمكن إعفاؤه بعد اخذ رأي اللجنة الإدارية المتناصفة ذات النظر.

القسم الرابع – حالة إطار أو عون الصحة "تحت السلاح"

الفصل 79 – أن إطار أو عون الصحة الذي يقع تنزيله بتشكيلة عسكرية للقيام بمدة خدمته المباشرة كما نص عليها القانون المتعلق بالتجنيد يوضع في حالة خاصة تدعى "تحت السلاح".

ويفقد في هذه الحالة المرتب الذي كان يتقاضاه ويحتفظ بحقوقه في التدرج والترقية و التقاعد.

ويرجع وجوبا عند تسريحه إلى السلك الأصلي الذي ينتمي إليه ولو بصفة زائدة على أن يقع استنفاذ هذه الزيادة عند حدوث أول شغور بالرتبة المعنية بالأمر.

الباب التاسع – الانقطاع النهائي عن مباشرة الوظيفة

الفصل 80 – أن الانقطاع النهائي عن مباشرة الوظيفة الذي يفضي إلى التشطيب على اسم إطار أو عون الصحة من الإطارات وفقدان صفة عون صحة يكون ناتجا عن:

1- فقدان الجنسية التونسية أو الحقوق المدنية.
2- الاستقالة المقبولة بصفة قانونية.
3- الإعفاء.

4- العـزل.

5- الإحـالة على التقـاعد.

الفصل 81 – لا تنتج الاستقالة إلا عن طلب كتابي يعبر فيه إطار أو عون الصحة عن عزمه الصريح وغير المشروط على مغادرة إطارات إدارته بصفة نهائية.

ولا يكون لها مفعول إلا إذا قبلت من طرف وزير الصحة.

وإذا رفض وزير الصحة الاستقالة يمكن لإطار أو عون الصحة أن يرفع أمره إلى اللجنة الإدارية المتناصفة التي تبدي رأيا معللا وتحيله على السلطة ذات النظر.

الفصل 82 – قبول الاستقالة يجعلها باتة لا رجوع فيها وهو لا يمنع عند الاقتضاء من القيام بالدعوى التأديبية بسبب أفعال قد تكتشفها الإدارة بعد هذا القبول.

الفصل 83 – إن إطار أو عون الصحة الذي ينقطع عن وظيفته قبل التاريخ المعين بقرار قبول الاستقالة يمكن أن يتعرض لعقوبة تأديبية.

الفصل 84 – إطار أو عون الصحة الذي قبلت استقالته لا يمكن انتدابه من جديد من طرف وزارة الصحة إلا إذا توفرت فيه جميع الشروط المطلوبة من المترشحين للخطة المعنية بدون أي مراعاة لحالته القديمة وسالف صفته كإطار أو عون صحة.

الفصل 85 – أن إطار أو عون الصحة الذي يثبت قصوره المهني يتخذ في شأنه ما يلي:

- إما أن ينقل لإطار مماثل بإدارة أخرى.
- أو يحال على التقاعد.
- أو إذا لم تتوفر فيه الشروط اللازمة لاستحقاق جراية التقاعد يقع إدماجه حسب مؤهلاته في رتبة أدنى مع مراعاة ترتيبه في هذا الإطار.
- أو يقع إعفاؤه.

و في كل الحالات يقع اتخاذ القرار من طرف رئيس الإدارة بعد استشارة اللجنة الإدارية المتناصفة ذات النظر التي تبت في الموضوع كما لو كان الأمر يتعلق بالتأديب.

وفي صورة الإعفاء وإذا لم يكن للمعني بالأمر الحق في التمتع بجراية التقاعد فإنه يتمتع بغرامة إعفاء تساوي كامل مرتبه الشهري على كل سنة خدمات مدنية فعلية وبدون أن تفوق هذه الغرامة مرتب اثني عشرة شهرا.

الفصل 86 – لا يمكن لإطار أو عون الصحة الذي انقطع عن وظيفته بصفة نهائية لسبب من الأسباب المنصوص عليها بالفصل 80 من هذا القانون أو الذي أحيل على عدم المباشرة أن يمارس بنفسه أو بواسطة الغير نشاطات خاصة لها علاقة بوظيفته السابقة والتي قد تضر بمصالح الإدارة.

وتضبط بأمر مدة هذا التحجير والعقوبات التي يمكن تسليطها عند المخالفة وكذلك كيفية تطبيق هذه الأحكام.

الفصل 87 – تنطبق أحكام الفصل السابع من هذا القانون على إطار أو عون الصحة الذي انقطع نهائيا عن مباشرة الوظيفة.

الفصل 88 – يمكن لإطار أو عون الصحة الذي انقطع نهائيا عن مباشر مهامه والذي قضى عشرين عاما على الأقل في الخدمة المدنية الفعلية أن تسند إليه بأمر الصفة الشرفية في الرتبة أو الوظيفة التي كان يشغلها قبل انقطاعه عن مهامه.

وبنفس شرط الأقدمية في الخدمة يمكن أن تمنح الصفة الشرفية لإطار أو عون الصحة الذي دون أن يغادر الإدارة نهائيا قد ينفصل عن الانتماء إلى سلك معين.

وبصفة استثنائية يمكن أن تمنح لإطار أو عون الصحة الصفة الشرفية في الرتبة أو الوظيفة الموالية مباشرة.

العنـــوان الثالث – إطار و عون الصحة المتربـــص

البـــاب الأول – التعريـــف

الفصل 89 – إطار أو عون الصحة المتربص هو الذي انتدب ليشغل خطة دائمة بإطارات وزارة الصحة ويقوم بتربص قبل ترسيمه حسب الشروط المنصوص عليها بالنظام الأساسي الخاص المنطبق عليه.

البـــاب الثـــاني – شـــروط الترسيـــم

الفصل 90 – تضبط الأنظمة الأساسية الخاصة شروط التربص والترسيم.

و حددت مدة التربص بسنتين و بسنة واحدة بالنسبة للإطارات و الأعوان المتخرجين من مدرسة للتكوين مصادق عليها وكذلك بالنسبة للذين قضوا على الأقل سنتين في الخدمة المدنية الفعلية بصفة وقتيين أو متعاقدين.

إلا أنه إذا لم يقع النظر في ترسيمه وبعد انتهاء اجل أربع سنوات من تاريخ الانتداب فإن إطار أو عون الصحة يرسم وجوبا.

البـــاب الثـــالث – العطـــل

الفصل 91 – ينتفع إطار أو عون الصحة المتربص بنفس نظام العطل المنطبق على عون الصحة المترسم باستثناء العطل من أجل التكوين المستمر.

غير أنه بالنسبة للسنة الأولى من الخدمات فإن مدة العطلة تحسب باعتبار 3.75 يوم عن كل شهر عمل للمدة المتراوحة بين تاريخ مباشرة المهام وتاريخ تقديم مطلب للحصول على العطلة ويخول الجزء من الشهر الأول للعمل الحق في 0.75 يوم عطلة عن كل ستة أيام كاملة.

الفصل 92 – تنسحب على إطار أو عون الصحة المتربص الأحكام المنصوص عليها بهذا القانون لفائدة عون الصحة المترسم والمتعلقة بالتأديب والحالات والانقطاع عن الوظيفة.

العنوان الرابع – المكافأة الاستثنائية

الفصل 93- يمكن أن تمنح مكافأة استثنائية لإطارات وأعوان الصحة الخاضعين لأحكام هذا القانون.

الفصل 94 – تسند المكافأة الاستثنائية المنصوص عليها بالفصل 93 من هذا القانون إلى:

أ- الإطار أو العون الذي أنجز طريقة عمل أو ابتكر وسيلة إنتاج ترتب عنها ارتفاع في الإنتاج أو اقتصاد في التكاليف أو تحسن في نوعية الخدمات الإدارية.

ب-الإطار أو العون الذي جنّب الإدارة أضرارا فادحة.

ت- الإطار أو العون الذي تميز بدرجة عالية من الإتقان في أداء مهامه.

الفصل 95 – تسند المكافأة الاستثنائية:

- إما في شكل ترقية إلى رتبة أو صنف أعلى مباشرة على أن تتوفر في إطار أو عون الصحة الشروط الضرورية للقيام بمهامه الجديدة.
- أو في شكل تدرج بدرجة أو عدة درجات
- أو في شكل منحة جمليه تحدد حسب الحالة.

الفصل 96 – تسند المكافأة الاستثنائية من قبل رئيس الجمهورية.

ويمكن أن تسند المكافأة الاستثنائية باقتراح من وزير الصحة وذلك بالاعتماد على تقرير معلل وبعد أخذ رأي اللجنة الإدارية المتناصفة.

2025/24.

واردات عدد .....
07 أفريل 2025
مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

وثيقة شرح الأسباب

مشروع قانون يتعلق بالقانون الأساسي لقطاع الصحة

يعتبر مشروع القانون المعروض تكريسا لقرار السيد رئيس الجمهورية الرامية إلى تحفيز إطارات و أعوان الصحة خاصة و أن قطاع الصحة له العديد من الخصوصيات التي تميزه عن باقي القطاعات مما يتطلب سن قانون خاص يظم جميع مهني الصحة بمختلف اسلاكهم.

كما يهدف هذا القانون الى تذليل عديد الصعوبات التي يشكوها القطاع لتأمين استمرارية تقديم الخدمات الصحية للمواطن خاصة بالمناطق الداخلية حيث يتطلب القطاع تامين حصص استمرار يؤمنها اعوان من مختلف الاسلاك خاصة بالمستشفيات التي تشكوا نقص في عدد الاعوان و بالخصوص بالأقسام التي تغطي الخدمات الصحية على مدار 24 ساعة و كامل ايام الاسبوع على غرار الاقسام الداخلية و اقسام الاستعجالي و اقسام المخبر و الاشعة و التي يؤمن الخدمات الصحية بها الاطار الطبي و شبه الطبي الى جانب مكاتب القبول و بعض المصالح الادارية التي يؤمن الخدمات بها الاطار الاداري و كذلك وحدات الصيانة التي يؤمن الخدمات بها الاطار التقني و الفني و العملة.

يتضمن العنوان الأول في فصله الأول تعريف الأسلاك المعنية بهذا القانون كما يحدد هذا العنوان مدة العمل و الامتيازات المخولة للمعنيين بهذا القانون.

و يتضمن هذا القانون 96 فصل وهو مقسم إلى أربعة عناوين وهي في حد ذاتها مقسمة إلى أبواب و الأبواب مقسمة إلى أقسام تفصيلها كالآتي:

العنوان الأول الخاص بالأحكام العامة و يتضمن 17 فصل تحدد المعنيين بهذا القانون و أهم الحقوق و الواجبات و الامتيازات المخولة لهم بهدف ضمان تحفيز العاملين بقطاع الصحة و تشجيعهم على عدم هجرة الكفاءات الصحية إلى قطاعات أو دول أخرى.

2025/24.

العنوان الثاني الخاص بالانتداب و إعطاء الأعداد و مدة العمل و الترسيم و العطل و التأديب و حالات عون الصحة و الانقطاع النهائي عن العمل وهو مقسم إلى ثمانية أبواب يتضمن كل من الباب الأول فصل وحيد و الباب الثاني 3 فصول أما الباب الثالث فهو مقسم إلى 2 أقسام و يتضمن 4 فصول و الباب الرابع يتضمن 2 فصول و الباب الخامس ينقسم إلى 2 أقسام و يتضمن 8 فصول أما الباب السادس فينقسم إلى 6 أقسام و يتضمن 19 فصل و الباب السابع يتضمن 8 فصول أما الباب الثامن فينقسم إلى 4 أقسام و يتضمن 17 فصل و الباب التاسع يتضمن 9 فصول .

العنوان الثالث وهو خاص بعون الصحة المتربص و ينقسم إلى 3 أبواب يتضمن الباب الأول و الثاني كل واحد منهم فصل وحيد أما الباب الثالث فيتضمن 2 فصول.

العنوان الرابع وهو خاص بالمكافآت الاستثنائية و يتضمن 4 فصول.

واردات عدد .....
07 أفريل 2025
مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

2025/24.

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

قائمة إمضاءات السادة النواب حول

مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.

ع/ر	الإسم واللقب	الإمضاء
1	نسرين شابت	
2	آمال المودني	
3	سامي ابراهيس	
4	سهى عامر	
5	كرم الدين الثابت	
6	جابر المعزوني	
7	فيصل العيني	
8	رؤوف قفيري	
9	سمية الغماري	
10	ماجدة الورغي	
11	فتحي عبد الخالق	
12	حسناء عاقلة	
13	لطفي الهنامي	
14	الناصر الشنوفي	
15	سمير الدرويش	
16	عواطف الستيتي	

2025/24.

قائمة إمضاءات السادة النواب حول

مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.

ع/ر	الإسم واللقب	الإمضاء
17	نجيب عكرمي	
18	[illegible]	
19	كمال فرّاع	
20	[illegible]	
21	حسام محجوب	
22	[illegible]	
23	عبد القادر عمار	
24	[illegible]	
25	عبد القادر بن زينب	
26	حسن بوساء	
27	محمد الحباري	
28	[illegible]	
29	الطاهر بن منصور	
30	بشيرة الغانمي	
31	[illegible]	
32	صالح مبارك	

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

قائمة إمضاءات السادة النواب حول

مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.

ع/ر	الإسم واللقب	الإمضاء
33	يوسف التوهامي	
34	فوزي بن مبارك	
35	عماد الخميري	
36	سيرين مرابط	
37	حلال الحذيمي	
38	عبد السلام الدهماني	
39	عصام الجرعة	
40	محمد عمار	
41	محمد علي قنيرة	
42	النوري الهمامي	
43	لندى الزيدي	
44	مختار عيفاوي	
45	خالد مكي	
46	صلاح الفرشيشي	
47	نزار السهيلي	
48	عبد العزيز شعباني	
49	سيرين الوغلامي	

قائمة إمضاءات السادة النواب حول

مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.

ع/ر	الإسم واللقب	الإمضاء
50	أيمن بن صالح	
51	ابراهيم حسن	
52	محمد سفاقس	
53	عبد الحافظ الوحيشي	
54	عادل البوسالمي	
55	رضا دلاّيبي	
56	زينة حبيب الله	
57	سوسن ميزوري	
58	سيل حامدي	
59	وليد حاجبي	
60	المختار عبد السوسي	
61	بوبكر بن حمد	
62	كاميليا الجابر	
63	كامل مرطوبة	
64	مفتاح الكامل	
65	أيمن العرعوري	
66	المذاف العجلول	

قائمة إمضاءات السادة النواب حول

مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.

ع/ر	الإسم واللقب	الإمضاء
67	رياض بلال	
68	حراسنا مقلاتي	
69	[illegible]	
70	[illegible]	
71	طارق الربعي	
72	معز بركة الله	
73	صالح الصيامي	
74	ساديس شاج علي	
75	محسن هومي	
76	عادل الذين سيرك	
77	[illegible]	
78	رسيم الصغير	
79	كمال كرعاي	
80	[illegible]	
81	[illegible]	
82	فاتن النصيبي	
83	[illegible]	

قائمة إمضاءات السادة النواب حول

مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.

ع/ر	الإسم واللقب	الإمضاء
84	حسام شوشان	
85	سيرين بو لعشل	
86	شكري البجري	
87	الياس بوكوتة	
88	كمرية عمر	
89	عبد الستار باموني	
90	أيمن نغزة	
91	مراد الحزقي	
92	عادل ضياف	
93	رمزي الشتوي	
94	عماد أولاد جبريل	
95	هشام حسني	
96	اسطيفي ارطالية	
97	مسعود قنيش	
98	علي سوزية	
99	حاتم الواعر	
100	حمدي بن عبد العالي	

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

قائمة إمضاءات السادة النواب حول

مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.

ع/ر	الإسم واللقب	الإمضاء
101	محمد ضر	
102	ياسين حامي	
103	حاتم لباوي	
104	محمد امين الورغي	
105	خليد اللاحياني	
106		
107		
108		
109		
110		
111		
112		
113		
114		
115		
116		
117		

2025/24

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في ..... 07 أفريل 2025 .....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... عضو مجلس نوّاب الشّعب.

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

2025/24

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، المنصف المعلول

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

07 أفريل 2025
7 أفريل 2025

باردو في.....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ...نبيل حاجي.....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

07 أفريل 2025

باردو في.....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ابراهيم حسنا .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــاء

2025/24

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في.....
07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... أسـمـاء بـن عـلاج .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في، 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، عبد العزيز شعباني
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

2025/24

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في، 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، نزار الصديق
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في، 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، صلاح الفرشيشي
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في، 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، خالد مكي بيرو كي
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، مختار عمر علوي
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24.

باردو في، 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

2025/24.

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في 17 فيفري 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، محمد علي فنيرة
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في، 07 أفريل 2025 .....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... سلاح الكعبي .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــاء

2025/24.

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في ..... 07 أفريل 2025 .....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... [illegible] .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

2025/24

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في ..07.. أفريل ..2025..

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، .....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في، 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، خوجة جمعة لسعد
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24 م

باردو في 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، صالح مبارك .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في، 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، كبير الحبيب الهاني
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في 2024/04/09

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، حسنة اليحياوي
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، جميلة بوسلامة
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في 2025/6/27

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24.

باردو في، 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، عبد القادر عمار
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب 2025/24

باردو في، 07 أفريل 2025 .....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... حمادي صابر الله .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24 ب.ن

باردو في 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، حسام محجوب
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في، 07 أفريل 2025.....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... أحمد السبوسي .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في، 07 أفريل 2025.....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

2025/24

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في، 7 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، محمد بنّور

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في 2025/4/4

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24.

باردو في 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، عواطف الستيتي
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في، 07 فيفري 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، أسماء البرولي
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24 ل.

باردو في، 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... إياس السنوسي .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24.

باردو في 2025/04/04

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... لطفي الهمامي .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في، 04 - 04 - 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، حسين بن علي .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

2025/24.

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في 2025/04/07

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، فخري عبد الحاني

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24.

باردو في 2025-04-04

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... حسونة المسعودي .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في، 07 أفريل 2025 .....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... ماجدة الورغي .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24 م

باردو في 04 - 04 - 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... رؤوف العفّاسي .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في 04/04/2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، عبد الله [illegible] .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــاء

2025/24

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في، 2025/04/01

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، جابر المهوري

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في 2025/4/4

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، عز الدين بن الكحلة
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضاء

2025/24 ن.ت

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في، 07 أفريل 2025.....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، محمد عامر.....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

2025/24

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في، 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، اسامي رايس

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــاء

2025/24

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في، 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، صابر العسالي

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضاء

2025/24.

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في، 2025/04/07

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... فاتن النصيبي .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24 N

باردو في 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، محمد بن حسين
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	96 فصلا

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

2025/24.

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في 07 أفريل 2025.....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... عصام شوشاي .....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

2025/24 N°

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في، 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ثابت الجايد
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24.

باردو في، 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... البوريمي محمد .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في 07 فيفري 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، محمد ادريس منصور
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في، 07 أفريل 2025 .....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... عبد الدين بن حديوي .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية 2025/24.

مجلس نواب الشعب

باردو في ..... 07 أفريل 2025 .....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... عبد الرؤوف عويدات .....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في 07 أفريل 2025.....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، .....يوسف مبروك.....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية 2025/24.

مجلس نواب الشعب

باردو في 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... رياض بلال .....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

2025/24.

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، صالح الصياحي

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية . 2025/24

مجلس نواب الشعب

باردو في 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... ياسين بالحاج علي .....

عضو مجلس نوّاب الشّعب.

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

2025/24.

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في 2025/04/17

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، وليد الحجّار

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

2025/24.

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... عمر موسى .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24.

باردو في، 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... محمد بوكر الله .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24.

باردو في 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... سيرين جبيل الحدّاد .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24.

باردو في 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، وليد حاجي
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24.

باردو في، 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... محمد علي .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب.

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــاء

2025/24

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... دة بية الحاني .....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــاء

2025/24

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، المحامي عبد العزيز

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

2025/24.

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، طارق الحلاوي

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــاء

2025/24

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في، 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... محمد الزعفوري .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24 ب.

باردو في، 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، كمال كرعاني
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

2025/24

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في، 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، عبد القادر بن ونيس

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/247

باردو في، 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، بكري المجري
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــاء

2025/24

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في، ..... 07 أفريل 2025 .....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... لسعد بن حسن .....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، سامي مرزوق
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

2025/24.

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في 07 أفريل 2025.....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، الياس بوعويس.....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في، 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، عمر بن عمر
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في، 2025/04/07

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، عثمان بامون
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24.

باردو في ..... 07 أفريل 2025 .....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... مراد الحزقي .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24.

باردو في 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، عماد الدرودي حريرة
عضو مجلس نوّاب الشّعب.

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب.

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

2025/24.

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في 2025/04/07

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، عادل ضياء

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب.

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

2025/24.

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في، 2025 04 07

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، رمزي السنوسي

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

2025/24

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في، 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، هيثم حسني

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

2025/24 .ل

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في، 07 أفريل 2025 .....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

2025/24.

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في، 07 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، أيمن نعيمة

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية 2025/24.1
مجلس نواب الشعب

باردو في، 2025/04/7

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ...مسعود فزيرة.....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

2025/24

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في 25/04/07

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، عبد العزيز سوزان
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في 2025/4/7

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، محسن هي محسن
عضو مجلس نوّاب الشّعب.

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

محسن هي محسن

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في 2025_04_07

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، حاتم الوزاني .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب.

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب.

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في 2025/04/07

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، حسين ناصر الحالي
عضو مجلس نوّاب الشّعب.

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب.

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

2025/24

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في ..... 07 أفريل 2025 .....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... محمد صفو .....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

2025/24

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في 7 أفريل 2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ياسين ماي

عضو مجلس نوّاب الشّعب.

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في، 07/04/2025

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله ..... حابر لباسي .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مقترح قانون يتعلق بضبط القانون الأساسي لقطاع الصحة**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	96 فصلا

وإنّي على تمـــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24.

باردو في.....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... محمد امين الورتاني .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في،.....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... وصال لاجي .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في.....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... وسيلة حبيب الله .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	96 فصلا

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

2025/24.

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في.....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، .....محسن الهرمي.....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

2025/24

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

باردو في.....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... عصام البدوي حابوي .....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في.....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، عبد السلام الدحماني
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24

باردو في،.....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، .....عادل البوسالمي.....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب 2025/24

باردو في،.....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... صلاح الدين الزعفوري .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24.

باردو في.....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... ايمن المرعوي .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24.

باردو في 2025/07/07

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، الطاهر بن منصور
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/24.

باردو في.....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، ..... صابرو بن المصدي .....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء

الجمهورية التونسية 2025/24.1

مجلس نواب الشعب

باردو في.....

تصـــريح

بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله، عبد الله الهيلاني.....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بضبط النظام الأساسي العام لقطاع الصحـــة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	**96 فصلا**

وإنّي على تمـــــام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـاء